عنوان الورقة البحثية: حوكمة الموارد المشتركة بين مدخل Elinor OSTROM ومبادئ النظام الاقتصادي الإسلامي

أ.د/ عبد الغني دادن جامعة ورقلة– الجزائر
dadene@gmail.com
أ/ عائشة بخالد جامعة ورقلة– الجزائر
beaicha86@gmail.com

الملخص:

تعد الإدارة الرشيدة للموارد الطبيعية المشتركة بين عدد من الأفراد(الموارد المشتركة) من أهم شروط الحياة للأجيال الحالية والمستقبلية، كما تعتبر نعمة يجب تأدية شكرها بالمحافظة عليها، لقد اهتمت الدراسات الاقتصادية بموضوع الموارد المشتركة وذلك في سبيل الوصول إلى طريقة تساعد على الحفاظ عليها من الاستنزاف، ومن بين الدراسات الحديثة نجد مدخل Elinor OSTROM، والذي يركز على الجانب السلوكي والأخلاقي للإنسان.

تهدف هذه الورقة البحثية إلى محاولة المقارنة بين مبادئ Elinor OSTROM في إدارة الموارد المشتركة ومبادئ الاقتصاد الإسلامي، حيث وجدت نتائج الدراسة تطابق كبير بينهما.

الكلمات الدالة: الموارد المشتركة، حوكمة الموارد المشتركة عند Elinor OSTROM، نظام الاقتصاد الإسلامي.

Abstract:

The governance of natural ressources shared among a number of individuals (shared resources) of the most important conditions of life for present and future generations, is also considered a blessing must perform thanks to préserve it, I have focused on economic studies the subject of shared resources and in order access to a way to help preserve them from depletion among recent studies, we find the entrance to Elinor OSTROM, which focuses on the behavioral and ethics side of man.

The aim of this paper is to try to compare between Elinor OSTROM principles in the management of shared resources and the principles of Islamic economics, where the results of the study found a great match between them.

Key words: Shared resources, shared resources governance when Elinor OSTROM, the Islamic economic system.

تمهيد:

تعد المشكلة الاقتصادية حجر الزاوية في علم الاقتصاد لأن أثارها تمتد على كل المجالات الاجتماعية، السياسية، الأمنية، وعلى المستويين الجزئي والدولي، وتعبر عن عدم قدرة الفرد أو المجتمع على إشباع جميع احتياجاته المتزايدة والمتنوعة بسبب محدودية الموارد.

ففي النظام الرأسمالي والذي يقوم على مبدأ الحرية الفردية في ممارسة النشاط الاقتصادي، والملكية الخاصة لوسائل الإنتاج، يعتبر حافز الربح الشخصي والذي يرتكز على الابتكار والمخاطرة القوة الدافعة للأفراد، فيرى أنه يجب خصخصة الموارد وتمليكها للأفراد، لأن في حالة غياب الملكية سيتم استغلال الموارد بطريقة مفرطة، أما النظام الاشتراكي فيرى أن سبب المشكلة الاقتصادية هو التناقض بين قوى الإنتاج ذات الطابع الاجتماعي وعلاقات الإنتاج ذات الطابع الخاص[1]، لذلك يرى أنه لحماية الموارد المشتركة من الاستنزاف والتدهور ينبغي تمليكها للدولة، لأن هذه الأخيرة قادرة على فرض قوانين ولوائح لحمايتها (Pigou 1920).

فالوجهة الكلاسيكية للاقتصاد الغربي ترى أن سبب المشكلة الاقتصادية هو بخل الموارد الطبيعية وعدم كفايتها، فحسب Malthus أن هناك اختلال وعدم توازن بين نمو السكان والذي يزيد بمتتالية هندسية[2] وبالمقابل النضوب المستمر للموارد، لذلك على الإنسان أن يأخذ أقصى ما يستطيع من الموارد دون مراعاة لحالتها مما يؤدي إلى استنزافها.

في حين يرى النظام الإسلامي أنه لا وجود للندرة، حيث يقول الله" أليس الله بكافٍ عبده" (سورة الزمر الآية 36)، وأيضا "وآتاكم من كل ما سألتموه ..." (سورة إبراهيم الآية 34)، و"وأسبغ عليكم نعمه ظاهرة وباطنة" (سورة لقمان الآية 20). و"وفي السماء رزقكم وما توعدون" (سورة الذاريات الآية 22)، بل هناك نذرة متعلقة باستخلاف الإنسان في الأرض وضرورة قيامه بالسعي لرزقه، فالحاجات هي الحافز للنشاط الاقتصادي، هذا من ناحية ومن ناحية أخرى تتعلق النذرة بأنانيته التي تؤدي إلى جشعه واعتداءه على الطبيعة مما يسبب تدهورها واستنزافها.

رغم كل المحاولات الجادة للنظرية الاقتصادية في إطار أفكار النظام الرأسمالي والاشتراكي لحل إشكالية عدم كفاية الموارد الطبيعية وحمايتها من الاستنزاف، فإنها لم تجدي نفعا فلا الملكية العامة ولا الخاصة كانا قادرين باستمرار على حل المشاكل المتعلقة بالموارد الطبيعية.

في سنة 2009 تفاجأ العالم بظهور نهج جديد في إطار الاقتصاد المؤسساتي الجديد تبنته عالمة الاقتصاد الأمريكية والحائزة على جائزة نوبل في نفس السنة Elinor OSTROM، حيث أوجدت نوعا جديدا من الإدارة الرشيدة تعتقد أنه بتطبيقها يتم الحفاظ على الموارد الطبيعية المشتركة بين عدد من الأفراد وحل

القضايا المتعلقة بها بشكل مرض بين مستخدميها[3]، وتتفق هذه الأمريكية إلى حد كبير مع مبادئ الاقتصاد الإسلامي في الإدارة الرشيدة للموارد الطبيعية.

تتفق Elinor OSTROM مع الشريعة الإسلامية على أن حماية الموارد الطبيعية أو المشتركة ترتبط بالجانب السلوكي والروحي للأفراد، وتتعلق بمفهوم استخلاف الإنسان في الأرض ومسؤوليته على إعمارها والمحافظة عليها، وأن المشاكل والأزمات المتعلقة باستنزافها وهدرها هي أزمات نابعة من جشع وطمع المستفيد منها، حيث أن كل مستفيد يتعامل مع هذه الموارد على أساس تحقيق أكبر منفعة ذاتية دون التفكير في المصلحة العامة ولا في حالة المورد نفسه، والمشكل الأكبر أن كل المستفيدين يفكرون بنفس الطريقة وبالتالي يتبعون نفس السلوك، مما يسبب مأساة حقيقية لهذه الموارد وبالتالي تحدث أزمة الاستنزاف[4].

على ضوء ما تقدم تتبلور معالم إشكالية هذه الورقة البحثية، والتي يمكن صياغتها في السؤال المحوري التالي:

إلى أي مدى تتوافق أفكار Elinor OSTROM في الإدارة الرشيدة للموارد المشتركة مع مبادئ النظام الاقتصادي الإسلامي؟

للإجابة على هذه الإشكالية، قسمنا هذه الورقة البحثية إلى ثلاثة محاور:

المحور الأول: مفاهيم عامة متعلقة الموارد المشتركة

المحور الثاني: الموارد الطبيعية في النظام الإسلامي

المحور الثالث: مبادئ حوكمة الموارد المشتركة بين أفكار Elinor OSTROM ونظام الاقتصاد الإسلامي

I. مفاهيم عامة متعلقة الموارد المشتركة

I.1. تعريف الموارد الاقتصادية:

تعددت مفاهيم الموارد الاقتصادية، لعل أهمها هو تعريف Paul Samuelson (1989) فحسبه إن الموارد الاقتصادية هي كل ما يستخدمه الإنسان لتحقيق منفعة أو لإشباع رغبة معينة، بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، وترتبط دائما بقيمة معينة أو ثمن محدد، وتضم ثلاث مجموعات هي: الموارد الطبيعية والموارد البشرية والبيئة المحيطة بالأرض متمثلة في الغلاف الجوي.

I.2.تصنيفات الموارد الاقتصادية: يوجد عدة تصنيفات للموارد الاقتصادية حسب عدة معايير، سنقوم بتصنيفها حسب ظهورها كمصطلح لأول مرة (حسب التطور التاريخي لها) كالأتي[5]:

1. تم تصنيف الموارد حسب Paul Samuelson (1954) إلى نوعين، وهذا استنادا إلى معيارين هما:

- **إمكانية استبعاد المستفيدين من عدمه:** يقصد به إمكانية استبعاد المنافسين الحاليين والمحتملين من الاستفادة من المورد.
- **درجة المنافسة بين المستخدمين للمورد.**

وتتمثل الموارد وفقا للمعيارين السابقين فيما يلي:

– **الموارد العامة:** هي الموارد التي تتميز بصعوبة استبعاد الأفراد أو منعهم من الاستفادة منها، حيث أنه مهما كان استهلاك الفرد منها لاتحد من استهلاك الأشخاص الآخرين، كما تتميز بدرجة تنافس ضعيفة بين المستفيدين، بمعنى حرية الوصول إلى المورد، من أمثلتها: الهواء والسلام والأمن في المجتمع والدفاع الوطني والحماية من الحرائق،... الخ[6].

– **الموارد الخاصة:** هي الموارد التي تتميز بإمكانية استبعاد الأفراد أو منعهم من الاستفادة منها مثل:عدم دفع ثمنها (في حالة الاستهلاك)، كما أن استهلاك أحد الأفراد لهذا النوع من الموارد يحد أو يؤثر على استهلاك الأفراد الآخرين، من أمثلتها: المواد الغذائية، الملابس، السيارات...الخ.

2.قام Buchanan (1965)، بإضافة نوع جديد من الموارد– وفق نفس المعايير التي قدمها Paul Samuelson– تسمى **موارد النادي**، والتي تعرف على أنها تلك الموارد التي توفرها مجموعات من الأفراد على شكل جمعيات ومنظمات خاصة وأندية، حيث تتميز هذه الموارد بإمكانية استبعاد الأفراد غير الأعضاء من الاستفادة من الموارد التي تقدمها، ولا توجد منافسة بين الأعضاء على الأقل حتى يتم الوصول إلى حالة الازدحام، من أمثلتها: دور السينما والتلفزيون والخدمات التي تقدمها النوادي الاجتماعية أو الدينية لأعضائها، ويمكن القول أن أفضل مثال عن موارد النادي هو الاتحاد الأوربي.

3.في ضوء البحوث النظرية والتجريبية التي قامت بها Elinor OSTROM على الموارد اقترحت نوعا جديدا يسمى "**الموارد المشتركة**"، وقامت ببعض التعديلات تتمثل فيما يلي[7]:

- استبدال مصطلح "التنافس في الاستهلاك" بمصطلح "التنافس في الاستعمال"؛
- تصورالتنافس في الاستعمال وإمكانية الاستبعاد تتفاوت في مجال قوي(مرتفع) أو ضعيف، ومنخفض(سهل) أو مرتفع (صعب) على الترتيب، بدلا من تصورها إما موجودة أو غير موجودة أصلا؛
- إضافة نوع جديد من الموارد، وهو الموارد المشتركة، من أمثلتها شبكات المياه، الغابات ومصائد الأسماك نظم الري، وجميع الموارد التي لها أهمية بالغة في بقاء البشر على هذه الأرض.

4.**تعريف الموارد المشتركة:** يمكن تعريف الموارد المشتركة كمايلي[8]:

- الموارد المشتركة هي الموارد الطبيعية المملوكة لعدد كبير من الأفراد، واستغلال هذه الموارد غالبا ما يخلق التنافس وهذا الأخير يؤدي إلى مشاكل الإفراط والاستنزاف، مما ينتج عنه تدهورها وتدميرها، من بين أنواع هذه الموارد نذكر: المراعي، أحواض المياه الجوفية، البحيرات، نظم الري، ومصائد الأسماك، الغابات،... الخ.

- هي تلك الموارد التي تتميز بخاصية الصعوبة في استبعاد المستفيدين الحاليين أو المحتملين، كما تتميز بدرجة قوية من التنافس بين مستخدميها، حيث أن الاستغلال من طرف فرد يؤثر على استغلال الأفراد الآخرين.

وبالتالي نلاحظ أن الموارد المشتركة متشابهة مع السلع الخاصة في معيار التنافس(زيادة مستخدم يقلل من العدد الإجمالي للوحدات المتوفرة للمستفيدين الآخرين من المورد المشترك)، ومتشابهة مع السلع العامة في معيار إمكانية استبعاد المستفيدين (عدم القدرة على منع شخص من الاستفادة من المورد المشترك)، وهذا ما يجعل إداراتها جد معقدة.

بعد قيامنا بتعريف الموارد الاقتصادية وتصنيفاتها، يمكن تلخيص ذلك في الجدول الأتي:

الجدول رقم 01: تصنيف الموارد الاقتصادية

		درجة المتنافس بيم المستفيدين من المورد	
		مرتفع	**ضعيف**
إمكانية استبعاد المتنافسين	**صعب**	**الموارد المشتركة** : مثل : أحواض المياه الجوفية والبحيرات، نظم الري، ومصائد الأسماك، الغابات، ..... الخ	**الموارد العامة:** مثل: السلام والأمن في المجتمع، والدفاع الوطني، المعرفة، والحماية من الحرائق، ....الخ.
	سهل	**الموارد الخاصة:** مثل : السيارات، الملابس،	**موارد النادي:** مثل: المسارح والنوادي الخاصة.

Source: Elinor OSTROM, GARDNER Roy, and James M. WALKER,op.cit,p.07.

- إذا كان استغلال فرد معين لا يحد من استغلال الأفراد الآخرين فالمنافسة ضعيفة، فمثلا استغلال ضوء منارة بواسطة قارب لا يحرم السفن الأخرى من الإنارة، وإذا كان استغلال فرد معين يحد من عدد الوحدات المتوفرة للأفراد الآخرين فالمنافسة قوية، مثل صيد السمك.
- إذا كانت هناك إمكانية لمنع الأفراد من الاستفادة من المورد فإمكانية الاستبعاد سهلة، أما إذا لم تكن هناك إمكانية لمنعهم فإمكانية الاستبعاد صعبة.

ويتوافق الاقتصاد الإسلامي مع هذا التقسيم للموارد الاقتصادية، ولكن الفلسفة التي تحرك النظام الإسلامي مختلفة كلية علن الفلسفة الوضعية، ففي ظل النظام الرأسمالي يسعى الفرد لتحقيق مصلحته الشخصية ومن خلال هذا السعي تتحقق المصلحة العامة تلقائيا*، فالنظام الرأسمالي بني النشاط الاقتصادي على المصلحة الشخصية وعلى المنفعة المتبادلة بين الفرد والمجتمع وآلية جهاز السعر مثل العرض والطلب[9]، أما النظام الإسلامي فيعتبر النشاط الاقتصادي عبادة والعمل تقرب إلى الله، ويأخذ بعين الاعتبار مصلحة الآخرين، فعن أنس رضي الله عنه عن النبي عليه الصلاة والسلام قال "لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه"، وبالتالي فوجهة النظام الرأسمالي ايثارية أما وجهة النظام الرأسمالي ذاتية نفعية[10].

أما في النظام الاشتراكي فالدولة هي المالكة للمال والموارد الاقتصادية والوكيلة عنه، وليس لأحد حق التصرف إلا من خلال تفويض الدولة له من خلال قوانين وقواعد محددة، أما طبيعة النظام الإسلامي فشورية.

حيث أن الموارد المشتركة في الاقتصاد الإسلامي ذات ملكية شائعة وهي ملكية الفرد لجزء نسبي غير معين من عين معينة، نتيجة اشتراك غيره معه في ملكيتها دون إفراز، فكأن كل جزء من العين مملوك لكل شريك بحسب نسبة ملكيته في العين، وذلك كملكية الإنسان لنصف دار أو عشرها، وهو ما يسمى عند الفقهاء بالحصة الشائعة في المملوك، وذلك لشيوع هذا الجزء النسبي وانتشاره في جميع أجزاء العين المملوكة، وينقسم الملك المشاع إلى قسمين[11]:

- **مشاع قابل للقسمة:** وهو ما يمكن أن ينتفع به بعد القسمة الانتفاع الذي كان مقصودا منه قبل القسمة، وذلك كملكية نسبة معينة من أرباح مشروع استثماري، ملكية حصة من ارض زراعية.
- **مشاع غير قابل للقسمة:** وهو الذي لا يمكن أن ينتفع به بعد القسمة الانتفاع الذي كان مقصودا منه قبلها.

4. تعريف حوكمة الموارد المشتركة:

– حسب Elinor OSTROM فإن حوكمة الموارد المشتركة تشير إلى عملية إعداد، تخطيط، تنفيذ، مراقبة قواعد الوصول واستغلال الموارد المشتركة بمختلف أنواعها.

– هي مجموعة من القوانين والنظم والقرارات، التي تهدف إلى تحقيق الحماية والاستدامة للموارد المشتركة من خلال إشراك المستخدمين الفعليين لها عن طريق اختيار الأساليب المناسبة والفعالة.

II. الموارد المشتركة في النظام الإسلامي:

لقد اهتمت الشريعة الإسلامية منذ عهد الرسول عليه الصلاة والسلام بالبيئة بصفة عامة والموارد الطبيعية بصفة خاصة، حيث يعتبر الإسلام أن الإنسان والبيئة كل متكامل، ولقد جعل الله الإنسان خليفة في الأرض وحمله مسؤولية الخلافة الشرعية، حيث قال الله تعالى "وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً

قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ"(سورة البقرة الآية 30)، ليسهم في عمارة الأرض بالخير ويحافظ عليها من خلال سعيه لتلبية حاجياته مراعيا الطاقة الاستيعابية لها، حيث جعل الحفاظ على البيئة بمثابة شكر لنعمة الله وجعل لذلك ثواب عظيم، ووفقا للشريعة الإسلامية فعلاقة الإنسان بالبيئة والموارد الطبيعية محكومة بضابطين هما[12]:

- **ضابط التسخير:** يقوم على مبدأ أن المالك الحقيقي هو الله سبحانه وتعالى، ويقتصر دور الإنسان على خلافة الله في هذه الملكية ضمن حدود الاستخدام والتعمير الذي استخلف فيه، ولقد صرح الله سبحانه وتعالى صراحة في القرءان الكريم للإنسان حق الانتفاع بالموارد انطلاقا من مبدأ الاستخلاف، وذلك تلبية لرغباته حيث قال الله "هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعا" (سورة البقرة الآية 29)، و قال أيضا "وسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ، وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ أَكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَاخِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ" (سورة النحل الآية 10– 14)، وقال أيضا "ألم تر أَنَّ اللَّه سخَّر لكُم ما فِي الْأَرْضِ وَالْفُلْكَ تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَيُمْسِكُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ " (سورة الحج الآية 65).

وقد أشار المولى عز وجل إلى أن سعي الإنسان لتملك الموارد فطري والسعي للانتفاع بما سخره الله له، حيث قال "وتحبون المال حبا جما" (سورة الفجر الآية 20)، وتجدر الإشارة إلى أن هذه الملكية ليست مطلقة بل مرتبطة بوظيفة محددة وغرض اجتماعي، ولها حقها في الرعاية والمحافظة عليه من الاستنزاف، حيث قال: "كلوا من ثمره إذا أثمر وآتوا حقه يوم حصاده" (سورة الأنعام الآية 141)، وقال أيضا "يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض" (سورة البقرة 267).

- **ضابط الاعتدال:** إن حق الإنسان في الاستفادة من الموارد الطبيعية مشروط باعتداله في استعمالها واستهلاكها، والمحافظة عليها وتنميتها، وبالتالي هي بمثابة أمانة، فالإنسان يقوم بدور مهم في البيئة حيث أن كل ما فيها مسخر له، وعليه أن يتعامل معها بما لا يجافي سنن الله في خلقه ولا أحكام الله في شرعه ،فيأخذ منها ويعطيها، ويرعى لها حقها لتؤتي له حقه[13].

وبالتالي نلاحظ أن الإسلام ربط التسخير بالاعتدال، فعلاقة الإنسان بالبيئة ومواردها علاقة انسجام وبالتالي فالتعامل بين الموارد الطبيعية والإنسان يكون بعلاقة أخذ (الاستفادة منها) وعطاء (المحافظة عليها والمساهمة في تنميتها) فلا إفراط ولا تفريط، ولا إسراف ولا تقتير، حيث جعل الله سبحانه وتعالى صفة الاستهلاك من صفات المؤمنين، فقال:"وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا" (سورة الفرقان الآية 67)، "يا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ

لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ "(الأعراف31)، وخاصة بالنسبة للموارد غير المتجددة والتي تنضب بالاستهلاك المستمر، لذا وجب ترشيد استهلاكها[14].

II. 1.الآيات الدالة على الانتفاع والحفاظ على الموارد الطبيعية من القرءان الكريم:

يزخر القرءان الكريم بالمصطلحات والآيات وأسماء السور المتعلقة بالموارد الطبيعية، حيث أطلق الله سبحانه وتعالى أسماء موارد طبيعية على بعض السور مثل: البقرة، العنكبوت، النحل، النمل، الأنعام، والفجر والعصر والشمس والقمر والنجم والذاريات...الخ.

ومن بين الآيات التي ذكرت الموارد الطبيعية والانتفاع بها نذكر:

– " الأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ " إلى قوله تعالى: " وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَاخِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ" (سورة النحل الآية 5–14).

– "اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْأَنْهَارَ وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبَيْنِ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَآتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ" سورة إبراهيم الآية 32 – 34).

– " أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ" (سورة لقمان الآية 02)

– " وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ" (سورة الجاثية الآية 13)،

– "وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ" (سورة النحل الآية 05)

– " وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُسْقِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهِ مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَبَنًا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ" (سورة النحل الأية 66).

– "وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَاثًا وَمَتَاعًا إِلَى حِينٍ " (سورة النحل الآية 80).

– "هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لَكُمْ مِنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ" (10) يُنْبِتُ لَكُمْ بِهِ الزَّرْعَ وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ وَالْأَعْنَابَ وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ(11)" (سورة النحل الآية 10– 11)

– "وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ (67) وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ (68) ثُمَّ كُلِي مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ فَاسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ(69)" (سورة النحل الآية 67 – 69)

– " وَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَاخِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِن فضلِهِ ولعلَّكم تشكرون" (سورة النحل الآية 14).

ومن بين الآيات التي تحرم استنزاف الموارد الطبيعية، وتحث على الحفاظ عليها نذكر:

– "ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ" (سورة الروم الآية 41)

– وَ"كُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ" (سورة الأعراف الآية 31)

– "وَآتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا" (سورة الإسراء الآية 26)

II. 2. الأحاديث النبوية الدالة على الانتفاع والحفاظ على الموارد الطبيعية من السنة النبوية:

جعل الرسول عليه الصلاة والسلام المحافظة على الموارد الطبيعية من الإيمان، فقال: «الإيمان بضع وستون شعبة أعلاها قول لا اله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق[15] »، وتعد أبرز قاعدة شرعية لحماية البيئة (لا ضرر ولا ضرار[16]).

– عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما من مسلم يغرس غرساً أو يزرع زرعاً فيأكل منه طير، أو إنسان، أو بهيمة إلا كان له به صدقة[17]» .

– عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ما من إنسان يقتل عصفوراً فما فوقها بغير حقها إلاّ سأله الله عزّ وجل عنها يوم القيامة, قيل: يا رسول وما حقها؟ قال: حقها أن يذبحها فيأكلها، ولا يقطع رأسها فيرمي به[18]».

– عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم «إن قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة فإن استطاع أن لا تقوم حتَّى يغرسها فليغرسها[19]».

– «من نصب شجرة فصبر على حفظها والقيام عليها حتى تثمر فإن له في كل شئ يصاب من ثمرها صدقة عند الله عز وجل[20]».

III. مبادئ حوكمة الموارد المشتركة بين أفكار Elinor OSTROM ونظام الاقتصاد الإسلامي

سوف نقارن بين المبادئ[21] التي قدمتها Elinor OSTROM وبين مبادئ الاقتصاد الإسلامي في إدارة الموارد المشتركة، حيث أن هذه الأخيرة مستمدة من النصوص التشريعية القرءان الكريم والسنة النبوية، ومن الفهم العام لأراء الفقهاء، حيث نهدف من خلال هذا المحور إلى معرفة مدى تطابق مبادئ الاقتصاد المؤسساتي الجديد، والذي تضمن أخر ما توصل له العلم في إدارة الموارد الطبيعية المشتركة بين عدد من الأفراد (مدخل Elinor OSTROM)، مع مبادئ النظام الإسلامي، ولقد قدمت Elinor OSTROM المخطط الكلي لحوكمة الموارد المشتركة وتركت التفاصيل والتي تختلف تبعا لنوع المورد ونوعية الأفراد وطبيعة العلاقة التي تربطهم، لأن هذه العوامل جوهرية في عملية الإدارة الناجحة:

1. تعتبر Elinor OSTROM أن المستفيدين من الموارد المشتركة بمثابة منظمة محلية لها كيانها الخاص وقواعدها ومورد تستخدمه وأفراد معينين، حيث تقوم هذه الهيئة بسن قواعد والالتزام بها من طرف الجميع، كما يجب النظر في تفاصيل هذه القواعد، لأنه حتى التغييرات الصغيرة جدا في القواعد المعتمدة يمكن أن تؤثر على سلوك العناصر الفاعلة، وتكون لها عواقب كبيرة على الإدارة الكلية للموارد المشتركة، كما يمكن للمستخدمين المتضررين من القواعد الموضوعة تعديلها جماعيا، وهذا الأخير لا يتطلب تدخل أي سلطة خارجية.

ويوافق هذا المبدأ الشريعة الإسلامية، والتي تدعو إلى إبرام العقود بين الأطراف وتحديد قواعد وشروط العمل تحت شرط الرضى**، ونلمس ذلك من خلال الآيات التالية:

- "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ" (سورة النساء الآية 29).
- "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ" (سورة المائدة الآية 1).
- "يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمه اللَّه فَلْيَكْتب وَلْيملِلِ الَّذِي عليهِ الْحقُّ وَلْيتَّقِ اللَّه ربَّه ولا يبخس مِنه شيئا" (سورة البقرة الآية 282).

إن وضع هذه القواعد يسهل عملية المراقبة والعقوبات والتوزيع فيما بعد.

2. **المراقبة والعقوبات التدريجية:** يجب أن يكون الأفراد المشتركين قادرين على مراقبة سلوك وتصرفات كل مستخدم من طرف الأفراد أنفسهم ومعاقبة الأعضاء الذين ينتهكون القواعد الموضوعة بالاشتراك، كما يفضل استخدام نظام عقوبات تدريجي، وقد لاحظت Elinor OSTROM من خلال تجاربها أن العقوبة تتناسب طرديا مع درجة خطورة الانتهاكات، فالانتهاكات البسيطة ناذرا ما تنفذ، وإن نفذت تكون طفيفة وتكون قيمتها رمزية إلى حد كبير، وتجدر الإشارة أن ضمن هذا المبدأ أشارت Elinor OSTROM إلى وجود نوعين من الأفراد هما: الأفراد المتعاونون بشروط، والأفراد المتعاونون بعقاب فالنوع الأول هم أفراد مستعدون للشروع في العمل التعاوني إذا ما رأو الآخرين يقومون بالمثل، وهذا يزيد في ثقتهم أنهم ليسوا حمقى، وسوف يواصلون القيام بذلك طالما نسبة كافية من الأفراد يقومون بالمشاركة بالمثل، وبالتالي فامتثال هذا النوع من الأفراد يتوقف على مدى امتثال الأفراد الآخرين أما النوع الثاني فلا يلتزم بالشروط إلا حين تتم معاقبته.

وتدعو الشريعة الإسلامية إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الإيمان»، وهذا ما أشارت له Elinor OSTROM على أهمية مراقبة الأشخاص ونهيهم بنظام العقوبات التدريجي.

كما أن هذا المبدأ يجبر الأفراد على كبح الأنانية والإسراف في هدر الموارد والذي يؤدي إلى حرمان الآخرين، ويزرع فيهم مع الوقت روح الإيثار وحب الخير للأفراد المشتركين معه، حيث يقول الرسول صلى الله عليه وسلم «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»، كما يشجع هذا المبدأ على زرع السلوكيات الايجابية لأفراد الجماعة وبالتالي فكل فرد مسؤول على احترام القواعد وحماية الموارد، وقد حدثنا الرسول صلى الله عليه وسلم على ذلك حيث قال «كلكم راع، ومسؤول عن رعيته»، ويسهل ذلك من تطبيق مبدأ الثواب أو العقاب.

3. تشير Elinor OSTROM إلى ضرورة العدل والمساواة في الاستفادة من المورد المشترك بين الأفراد، حيث أن هذا العدل مقترن بحجم مساهمة الأفراد في أعمال صيانة ونظافة المورد وكذا مدى الالتزام بالقوانين الموضوعة بينهم، ويحث الدين الإسلامي على العدل والمساواة، حيث يقول الله عز وجل " وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ" (سورة الأعراف الآية 181)، وقال أيضا "وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ" (سورة الشعراء الآية 183)، ويتوافق هذا المبدأ مع قاعدة الغنم بالغرم والتي تعني تحميل الفرد من الواجبات والأعباء بقدر ما يأخذ من الميزات والحقوق[***].

4. تؤكد Elinor OSTROM على ضرورة الاعتراف بشرعية التنظيم المحلي من طرف السلطات المركزية، وإمكانية تدخل هذه الأخيرة في حالة ضرورة قصوى، دون إعاقة الدور الذي تقوم به المنظمة المحلية فهدفها توجيهي تنظيمي وليس سيطرة، كما تضيف Elinor OSTROM أنه لا مانع لو تكون هذه المنظمة منطوية ضمن منظمة أكبر لتكتسب صفة الشرعية منها، وتضيف أن الشخصيات القيادية التي تحظى باحترام واسع داخل المجتمعات المحلية مثل عمداء القرية، لها دور مهم جدا في استغلال الموارد المشتركة بطريقة تضمن استدامتها.

يوافق هذا المبدأ الشريعة الإسلامية والتي تدعو إلى تدخل ولي الأمر بهدف رعاية مصالح الرعية وضمان السير الأمثل للمنظمات ، حيث يكون التدخل في حدود جلب المنافع وإبعاد الضرر وليس تدخلا مطلقا، وقد يكون التدخل في حدود التوجيه أو في حالة الضرورة القصوى، حيث نجد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تدخل في استرداد مملحة مأرب من ابن حمال لان ملحها ظاهر ولا يحتاج إلى عمل، وتدخل عمر في استرجاع ارض قطعها الرسول لبلال المزني عندما عجز عن زراعتها.

5. أكدت Elinor OSTROM على أن جوهر الإدارة الفعالة للموارد المشتركة يتمثل في عنصر الاتصال ودرجة الثقة المتبادلة والاحترام بين الأفراد المشتركين، حيث تقول أن السر وراء نجاح معظم الأماكن في العالم في إدارة مواردها كان بسبب تماسك المجتمعات فيها، فمثلا أن إدارة نظم الري في القرى الهندية تعاني من الصراعات العرقية، وبالتالي لم تتمكن Elinor OSTROM من إيجاد طريقة لإدارة الموارد المشتركة

المملوكة من طرف المجتمع المحلي الهندي[22]، وهذه الصفات يحث عليها الدين الإسلامي، ويسعى لترابط العلاقات الإنسانية الطيبة.

6. تؤكد Elinor OSTROM على أهمية العمل الجماعي ومشاركة جميع الأفراد المستفيدين من المورد، حيث يتم التنسيق بينهم فيما يتعلق بأوقات العمل الجماعي (فيما يتعلق بأعمال صيانة ونظافة المورد)، ومشاركة جميع الأطراف في الحقوق والواجبات وهو عنصر ضروري لتجسيد هذا المبدأ، وأساسي للتقسيم العادل فيما بعد، إذ لا يعقل أن يشارك البعض دون الأخر، ثم يستفيد الجميع على حد سواء أو يحاسبون بنفس الطريقة، وبالتالي Elinor OSTROM بطريقة ما تشير إلى ضرورة تجسيد ظاهرة التضامن الاجتماعي، ويحث ديننا الحنيف على تعاون الأفراد مع بعضهم لتحقيق الحياة الطيبة، حيث يعتبر الإسلام أن أي جهد تنموي هو جهادا في سبيل الله.

نتائج الدراسة:

لقد نظمت الشريعة الإسلامية العلاقات بين البشر، كما نظمت العلاقة بين الإنسان وبيئته منذ أكثر من 14 قرن، ووضعت مبادئ للإدارة الرشيدة لإدارة الموارد الطبيعية المشتركة (الموارد المشتركة) بين عدد من الأفراد، وفي المقابل قامت Elinor OSTROM بعدد كبير من الدراسات التجريبية على عدد من الموارد المشتركة في عدة دول من العالم، وبناءا على نتائج الدراسات قامت بوضع ثمانية مبادئ (عام 2009)تتطابق تماما مع وضعته الشريعة الإسلامية، تراعي فيها درجة الثقة والتواصل والعلاقات الإنسانية بين الأفراد، ونلمس هذا التطابق من خلال:

– تتفق Elinor OSTROM مع النظام الاقتصادي الإسلامي على أن نجاح حوكمة الموارد المشتركة يتوقف على القيم الأخلاقية والروحية للأفراد؛

– خلق توازن بين الإنسان وبيئته عن طريق تنمية التفكير والمعرفة البيئية، وجعله مدركا للعلاقة التفاعلية بينه وبين البيئة، وأنه لا استمرار لأحدهما دون الأخر؛

– تتفق Elinor OSTROM مع النظام الاقتصاد الإسلامي مع النظام الاقتصاد الإسلامي على أن العمل الجماعي القائم على التعاون والثقة والعلاقات الإنسانية الطيبة من أهم أسرار حماية الموارد المشتركة؛

– تتفق Elinor OSTROM مع النظام الاقتصاد الإسلامي التوزيع العادل للموارد المشتركة يتناسب مع مدى مساهمة الأفراد في المحافظة على المورد ومدى الالتزام بالقواعد الموضوعة بالاشتراك؛

– إن نجاح حوكمة الموارد المشتركة يتوقف على القيم الأخلاقية التي يتصف بها الأفراد المشتركين في الموارد الطبيعية.

الهوامش والإحالات:

[1] عبد الجبار السبهاني، **الاقتصاد الإسلامي: المشكلة الاقتصادية**، عنوان الموقع:-http://al sabhany.com/index.php/2012-08-21-01-22-31، تاريخ التصفح:2013/10/20، الساعة: 13.05.

[2] .**نفس المرجع السابق**

[3] لتفصيل اكثر انظر:

- Elinor OSTROM, **Gouvernance des biens communs**, de boeck, 1er èdition,2010, p.07
- الياس بن ساسي، عائشة بخالد، **قراءة في حوكمة الموارد المشتركة: حالة نظام الفقارة**، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، العدد الأول، 2011.

[4] .**نفس المرجع السابق**، ص:98

[5]. Elinor OSTROM, **BEYOND MARKETS AND STATES: POLYCENTRIC GOVERNANCE OF COMPLEX ECONOMIC SYSTEMS**, Nobel Lecture, December 8, 2009, N.513, PARK AVENUE, p.02.

[6]. Elinor OSTROM, **TYPE OF GOOD AND COLLECTIVE ACTION**, Workshop in Political Theory and Policy Analysis Center for the Study of Institutions, Population, and Environmental Change, Indiana University, p.03.

[7]. Elinor OSTROM, **BEYOND MARKETS AND STATES:POLYCENTRIC GOVERNANCE OF COMPLEX ECONOMIC SYSTEMS** ,op.cit, p.04.

[8] . Elinor OSTROM, GARDNER Roy, and James M. WALKER (1994), ***Rules, Games and Common-Pool Resources***, Ann Arbor, MI: University of Michigan Press, Disponible sur http://books.google.com/books?hl=fr&lr=&id=DgmLa8gPo4gC&oi=fnd&pg=PR13&dq=rules+games+and+common-pool+resources&ots=N3SzpnAbLJ&sig=t_TrTCQ_Q72q6ydbWe-lL8q6sGs#v=onepage&q&f=false, p.07.

[*] يقول أدم سميث في هذا المجال "إننا لا نتوقع أن يتكرم علينا الخباز أو الجزار بطعام العشاء، ولكننا نتوقعه من اعتبارهما لمصلحتهما الشخصية، ونحن لا نخاطب إنسانيتهما، ولكننا نخاطب حبهما لنفسيهما، ولا نتحدث عن ضروراتنا لكن عن مكاسبهما الشخصية.

[9] معتز عبد الله مسالمة، **المشكلة الاقتصادية بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي، أوجه الاختلاف وأوجه الاتفاق**، مشروع تخرج لمرحلة الماجستير، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، الأردن، ص:22.

[10]. **نفس المرجع السابق ونفس الصفحة**.

[11] عبد الله علي عيرورس البار، **ملكية الموارد الطبيعية في الإسلام وأثرها على النشاط الاقتصادي**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الاقتصاد الإسلامي، قسم الفقه وأصوله، جامعة أم القرى، 1404هـ- 1984م، ص:51.

[12]. يوسف القرضاوي، ر**عاية البيئة في شريعة الإسلام**، الطبعة الأولى، دار الشروق، القاهرة، 1421هـ-2001 م، ص: 23

[13] **نفس المرجع السابق ونفس الصفحة.**

[14] محمد عبد القادر الفقي، **ركائز التنمية المستدامة وحماية البيئة في السنة النبوية**، الندوة العلمية الدولية الثالثة للحديث الشريف حول: القيم الحضارية في السنة النبوية الأمانة العامة لندوة الحديث، ص:23.

[15] أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، **صحيح مسلم**، حديث رقم 162، الجزء الأول، دار الجيل بيروت، دار الأفاق الجديدة ، بيروت، ص:46.

[16] مالك بن أنس أبو عبدالله الأصبحي، **موطأ الإمام مالك**، حديث رقم 1429، الجزء الثاني، دار إحياء التراث العربي، مصر، ص:745.

17 فتح الباري، **الجامع الصحيح**، حديث رقم 2320، الطبعة الأولى، الجزء الثالث، دار الشعب، القاهرة، 1407-1987، ص: 135.

[18] أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي، **السنن الكبرى**، حديث رقم 4841، الجزء الرابع، ص: 489.

[19] أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، حديث رقم 13004، الجزء الثالث، مؤسسة قرطبة، القاهرة، ص191.

[20] أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، حديث رقم 16636، مؤسسة قرطبة، القاهرة، الجزء الرابع، ص:61.

[21] . لتفصيل اكثر في المبادئ التي قدمتها Elinor OSTROM أنظر:

Elinor OSTROM, **Gouvernance des biens communs**, p.219.

الياس بن ساسي، عائشة بخالد، **قراءة في حوكمة الموارد المشتركة: حالة نظام الفقارة**، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، العدد الأول، 2011.

[**] اشترط القرآن الكريم أن يتوفر هذا المبدأ في إبرام الصفقات، والعقود.

[***] يد العامل في الأرض بالمزارعة أو المساقاة يد أمانة وكذلك المضاربة بالمال، فيد المضارب يد أمانة بحيث لا يضمن إلا بالتعدي والتقصير.

[22] Elinor OSTROM, **Gouvernance des biens communs, op.cite,p92.**

المراجع:

أ- باللغة العربية:

1. أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، **صحيح مسلم**، حديث رقم 162، الجزء الأول، دار الجيل بيروت، دار الأفاق الجديدة ، بيروت.

2. أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي، **السنن الكبرى**، حديث رقم 4841، الجزء الرابع.

3. أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، حديث رقم 13004، الجزء الثالث، مؤسسة قرطبة، القاهرة.

4. أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، حديث رقم 16636، مؤسسة قرطبة، القاهرة، الجزء الرابع.

5. الياس بن ساسي، عائشة بخالد، **قراءة في حوكمة الموارد المشتركة: حالة نظام الفقارة**، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، العدد الأول، 2011.

6. عبد الجبار السبهاني، **الاقتصاد الإسلامي: المشكلة الاقتصادية**، عنوان الموقع:-http://al sabhany.com/index.php/2012-08-21-01-22-31، تاريخ التصفح:2013/10/20، الساعة: 13.05.

7. عبد الله علي عيرورس البار، **ملكية الموارد الطبيعية في الإسلام وأثرها على النشاط الاقتصادي**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الاقتصاد الإسلامي، قسم الفقه وأصوله، جامعة أم القرى، 1404هـ- 1984م.

8. فتح الباري، **الجامع الصحيح**، حديث رقم 2320، الطبعة الأولى، الجزء الثالث، دار الشعب، القاهرة، 1407-1987.

9. مالك بن أنس أبو عبدالله الأصبحي، **موطأ الإمام مالك**، حديث رقم 1429، الجزء الثاني، دار إحياء التراث العربي، مصر.

10. محمد عبد القادر الفقي، **ركائز التنمية المستدامة وحماية البيئة في السنة النبوية**، الندوة العلمية الدولية الثالثة للحديث الشريف حول: القيم الحضارية في السنة النبوية الأمانة العامة لندوة الحديث.

11. معتز عبد الله مسالمة، **المشكلة الاقتصادية بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي، أوجه الاختلاف وأوجه الاتفاق**، مشروع تخرج لمرحلة الماجستير، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، الأردن.

12. يوسف القرضاوي، ر**عاية البيئة في شريعة الإسلام**، الطبعة الأولى، دار الشروق، القاهرة، 1421هـ-2001 م.

ب- باللغة الأجنبية:

1. Elinor OSTROM, **beyond markets and states: polycentric governance of complex economic systems**, nobel lecture, december 8, 2009, n.513, park avenue.

2. Elinor OSTROM, **type of good and collective action**, Workshop in Political Theory and Policy Analysis Center for the Study of Institutions, Population, and Environmental Change, Indiana University.

3. Elinor OSTROM, GARDNER Roy, and James M. WALKER (1994), ***Rules,* Games and Common-Pool Resources**, Ann Arbor, MI: University of Michigan Press, Disponible sur http://books.google.com/books?hl=fr&lr=&id=DgmLa8gPo4gC&oi=fnd&pg=PR13&dq=rules+games+and+common-pool+resources&ots=N3SzpnAbLJ&sig=t_TrTCQ_Q72q6ydbWe-lL8q6sGs#v=onepage&q&f=false.

4. Elinor OSTROM, **Gouvernance des biens communs**, de boeck, 1er èdition,2010.